علينا رد كل ما ياتينا من اموالهم لاجل مصالح الناس فانها ارجح في
الميزان من ثواب عدم التميز بيقين وما عند الامرا والاكابر فقير
اعظم قدرا ممن يرد عليهم دنياهم ومنه الفرار من الاسراف
في التوسع على النفس وغيرها من عيال واولاد وخدم لانه لا يحتمله
الحال لضيقه في هذا الزمان فمن اسرف في التوسعة على نفسه لعله الحلال
وعياله او ادام التوسعة ولو بغير اسراف فقد فتح على نفسه باب
الدخول في الحرام او الشبهات وقد قالوا في حديث ان الله يحب ان
يرى اثر نعمته على عبده ان التعبير بالاثر اشارة للقلة في الماكل
والملبس وغيرهما وقال سيدي علي الخواص ينبغي لمن وسع الله عليه
في الدنيا ان لا يسرف في التوسع بها على نفسه وعياله بل يجعل التوسع
في المصرف على الفقرا والارامل والايتام ويلبس الثوب بالعشرة دراهم
ونحوها فان ذلك كاف على اظهار النعمة المامور بها وقال ايضا
لا ينبغي لمن وسع الله عليه في هذا الزمان لبس الاصواف الرفيعة
ولا الجوخ البندقي ولا الشاش القندهاري ولا الظهر الاسكندري ولا
ان ياكل في اواني الصيني هذا في حق الكبير نفسه فكيف بمن يكسو عبده
من ذلك واما الذي يكسو دابته البرادع المثمنة والدبابج الحمر والنجم
المطلية فحكمه حكم البهايم السارحة لكثرة المحاويج من اهل حارته
وغيرهم فكان الواجب عليه ان يتفقد ذلك الفقير كما يتفقد دابته في
الملبس هذا فيما اذا وجد ثمن هذه المبسوطات من كسب حلال لا تبعة
فيه فكيف بمن يحصل ذلك من كسب حرام في زمن لا يوجد فيه القوت
حين الا بمعاينة اسباب الموت كما يعرف ذلك ارباب الحرف من السوقة والفلا
وقال من اسباب الاستهانة بالنعم ان يطبخ العبد في بيته كل ليلة اللحم
الضاني او الدجاج او الحلوى وان يشتري للعيال كل شي اشتهوه فانهم

١٥١

٧

اذا واظبوا على ذلك استهانوا بالنعمة ضرورة وجعلوا مقدارها فاعدل
الامور ان تكون نفقته عليهم على وجه الكر والفر فكلما خاف سخطهم على
ربهم وسع عليهم حتى يشكروا ربهم وكلما خاف تهاونهم بالنعمة قترها
عليهم ليتلقوها بالتعظيم وقد سد رسول الله صلى الله عليه وسلم باب
ازدرا النعم والجهل بمقدارها بامره لنا ان لا ناكل الا على جوع ولا نشرب
الا على عطش وذلك ان كل من جاع او عطش يتلقى الطعام والشراب بكل
شعرة فيه فانظر يا اخي ماذا طوى لنا الشارع صلى الله عليه وسلم من الادا ب
التي يفعلها تدوم علينا النعم وقس على الطعام والشراب ساير النعم
والشهوات المباحة من الملابس والنوم والجماع وغير ذلك وقال ان
الحق سبحانه قد امن كل رجل على عياله واولاده واخوانه ومن الامانة
ان لا يسعى في اسباب تحويل النعم عنهم بكثرة اطعامهم الشهوات فمن فعل
ين ذلك فقد خان الامانة وضيعها وقال لاخوانه من التجار والمباشر
وغيرهم اياكم والاسراف في الماكل والملبس وعمل الاعراس والولايم
الواسعة فان كل من اسرف في ماله اسرف في دينه وعن قريب يسال
الناس فلا يعطونه شيا والله تعالى ما اعطى عبده ما فوق كفايته
الا لينفق منه بقدر ضرورته فقط ويدفع بقية ذلك للمحتاجين
او يرصدها على اسمهم لا لياكل منه اسرافا وبدارا ويلقيه في الكنيف
فليس لعبد من جميع ما يدخل في يده الا ما لا بد له منه ذلك اليوم فقط
والباقي انما هو وديعة عنده يدفعه لاربابه في اوقات الحاجات ومن
تعدى هذا الحد فقد خالف طريق الحق التي درج عليها الانبيا والمرسلون
والاوليا والصالحون ولولا ان الله جعل الجسد يحتاج الى الطعام
لكان الاكل نفسه اسرافا وبدارا ولكان حكم من يلقي الطعام الطيب
والكنافة المبخرة في بطنه حكم من يرمي ذلك في بيت الخلا من حيث

Copyright © King Saud University